

09 SEP. 2025

رقم: 473/DRH/AMMPS/25

الرباط، في :

قرار

فتح باب الترشيح لمنصب رئيس مصلحة اليقظة الخاصة بالمستلزمات الطبية و الكواشف المستعملة لأغراض التشخيص في المختبر

مدير الوكالة المغربية للأدوية و المنتجات الصحية،

- بناء على القانون رقم 10-22 المتعلق بإحداث الوكالة المغربية للأدوية و المنتجات الصحية؛
- بناء على النظام الأساسي لمستخدمي الوكالة المغربية للأدوية و المنتجات الصحية؛
- بناء على المنشور رقم 2013/7 لرئيس الحكومة المتعلق بتحديد مسطرة التعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛
- بناء على الهيكل التنظيمي للوكالة المغربية للأدوية و المنتجات الصحية؛

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

- تفتح الوكالة المغربية للأدوية و المنتجات الصحية باب الترشيح لمنصب رئيس مصلحة اليقظة الخاصة بالمستلزمات الطبية و الكواشف المستعملة لأغراض التشخيص في المختبر، لفائدة المترشحات و المترشحين المستوفين للشروط المحددة في المادة 2 أدناه.

المادة الثانية:

يفتح هذا المنصب في وجه المترشحات و المترشحين المستوفين للشروط التالية، في تاريخ نشر هذا القرار:

- أن يكون من جنسية مغربية؛
- أن يكون حاصلا على شهادة دكتوراه في الصيدلة أو في الطب أو في طب الأسنان أو على دبلوم في الهندسة الطبية الحيوية أو ما يعادله؛
- خبرة مهنية لا تقل عن خمس سنوات لدى سلطة مختصة أو في القطاع العمومي أو الخاص، في أحد المجالات التالية: اليقظة الصحية، تنظيم، تسيير، إنتاج، تقييم أو مراقبة المستلزمات الطبية أو الكواشف المستعملة لأغراض التشخيص في المختبر
- أن يتوفر على مهارات قيادية و تواصلية و تدبيرية عالية.

المادة الثالثة:

يتم تحديد مهام المنصب موضوع هذا القرار في بطاقة الوصف المرفقة.

المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:
طلب ترشيح موجه إلى مدير الوكالة؛
استمارة ترشيح معبأة حسب النموذج المرفق؛
سيرة ذاتية للمتدافع (ة) تتضمن صورة شخصية، بريداً إلكترونياً ورقم هاتف؛
نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية (الوجهين)؛
نسخة من الشهادات والوثائق التي تثبت توفر المترشح (ة) على المؤهلات والكفاءات المطلوبة لشغل المنصب؛
عرض حول خطة العمل والمنهجية المقترحة من طرف المترشح (ة) لتدبير المنصب المراد شغله.

المادة الخامسة:

يجب إيداع ملف الترشيح عبر المنصة الإلكترونية الخاصة بالترشيحات على بوابة التشغيل العمومي:
<https://www.emploi-public.ma>
وذلك في أجل أقصاه 22 شتنبر 2025 على الساعة السادسة بعد الزوال.
كل ملف ترشيح ناقص أو تم إيداعه خارج الآجال لن يتم قبوله.

المادة السادسة:

تتولى لجنة يتم تعيينها من طرف مدير الوكالة دراسة ملفات المترشحات والمترشحين وإجراء مقابلات تقييمية لهم.

المادة السابعة:

ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي:
<https://www.emploi-public.ma>

حرر بالرباط، في 09 شتنبر 2025
مدير الوكالة المغربية للأدوية و المنتجات الصحية الإمضاء


الوكالة المغربية للأدوية و المنتجات الصحية
الأستاذ سمير أحمد
المدير العام